

القرار ٢٦٦٢ (الدورة ٢٥)

مسألة الاسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية)

ان الجمعية العامة ،

ان تذكر تزايد اهتمام المجتمع الدولي بالتطورات الحاصلة في ميدان الاسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) ،

وان تشير الى قرارها ٢٤٥٤ ألف (الدورة ٢٣) المتخذ في ٢٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨ وقرارها ٢٦٠٣ (الدورة ٢٤) المتخذ في ١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩ ،
وقد نظرت في تقرير مؤتمر لجنة مفاوضات نزع السلاح (٨) ،

وان تحيط علما بالتقرير المصنوع : ' الاسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) وآثار استعمالها المحتمل ' (٩) ، الذي اعده الامين العام وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٤٥٤ ألف (الدورة ٢٣) بمساعدة خبراء استشاريين ، وبتقرير فريق الخبراء الاستشاريين التابع لمنظمة الصحة العالمية المصنوع : ' النواحي الصحية للأسلحة الكيميائية والبيولوجية ' (١٠) ،

ولا تقتنعها العميق بأن وقف استحداث وانتاج وتخزين العوامل الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) للاغراض الحربية وازالة تلك العوامل من جميع الاعتدة العسكرية من شأنه تمييز احتمالات السلم والامن الدوليين وتحقيق هدف نزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية فعالة ،

وان تدرك ضرورة صيانة بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة والسامة او ماشابهها والوسائل البكتريولوجية ، الموقع عليه في جنيف في ١٧ حزيران (يونيو) ١٩٢٥ (١١) ، من كل انتباهك والسهر على تطبيقه تطبيقا عالميا شاملا ،

وان تدرك مساس الحاجة الى قيام جميع الدول التي لم تنضم بعد الى بروتوكول جنيف بالانضمام اليه ،

(٨) الوثائق الرسمية للجنة نزع السلاح ، ملحق ١٩٧٠ ، الوثيقة DC/233 .

(٩) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : E.69.I.24 .

(١٠) مذانة الصحة العالمية (جنيف ، ١٩٧٠) .

(١١) عصبة الامم ، مجموعة المصاحفات ، المجلد الرابع والتسعون (١٩٢٩) ،

الرقم ٢١٣٨ .

١- تؤكد من جديد قرارها ٢١٦٢ باء (الدورة ٢١) المتخذ في ٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ وتدعو جميع الدول مرة أخرى الى ان تراعي بدقة مبادئ واهداف بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات السامة او السامة او ما شابهها وللوسائل البكتريولوجية ، الموقع عليه في جنيف في ١٧ حزيران (يونيه) ١٩٢٥ ؛

٢- وتدعو جميع الدول التي لم تقم بعد بالانضمام الى بروتوكول جنيف او التصديق عليه الى القيام بذلك ؛

٣- وتحيل علما بما يلي :

(أ) المشروع المنقح لاتفاقية حظر الوسائل الحربية البيولوجية (١٢) الذي قدمته المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية في ١٨ آب (اغسطس) ١٩٧٠ الى مؤتمر لجنة مفاوضات نزع السلاح ،

(ب) المشروع المنقح لاتفاقية حظر استعدادات وانتاج وتخزين الاسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) وتدوير تلك الاسلحة (١٣) الذي قدمه الى الجمعية العامة ، بتاريخ ٢٣ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٧٠ ، كل من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وبلغاريا ، وبولندا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وجمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، ورومانيا ، ومنغوليا ، وهنغاريا ،

(ج) وثائق العمل وآراء الخبراء والمقترحات المقدمة في مؤتمر لجنة مفاوضات نزع السلاح وفي اللجنة الاولى ؛

٤- وتحيل علما كذلك بالمذكرة المشتركة المتعلقة بمسألة الوسائل الحربية الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) (١٤) والتي قدمتها في ٢٥ آب (اغسطس) ١٩٧٠ الى مؤتمر لجنة مفاوضات نزع السلاح كل من اثيوبيا ، والارجنتين ، وباكستان ، والبرازيل ، وبورما ، والجمهورية العربية المتحدة ، والسويد ، والمغرب ، والمكسيك ، ونيجيريا ، والهند ، ويوغوسلافيا ؛

(١٢) الوثائق الرسمية للجنة نزع السلاح ، ملحق ١٩٧٠ ، الوثيقة DC/233 المرفق جيم ، الوثيقة CDD/255/Rev.2.

(١٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والمشررون ، المرفقات ، البنود ٢٧ (٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٤ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/8136 .

(١٤) الوثائق الرسمية للجنة نزع السلاح ، ملحق ١٩٧٠ ، الوثيقة DC/233 المرفق جيم ، الوثيقة CDD/310.

٥- وتوصي بالنهج الاساسي التالي ، الذي تضمنته المذكرة المشتركة ، للوصول الى حل فعال لمشكلة الوسائل الحربية الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) :
(أ) من الساجل والمهم الوصول الى اتفاق على مشكلة الوسائل الحربية الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) ؛

(ب) يجب الاستمرار في معالجة امر كل من فئتي الاسلحة الكيميائية والاسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) مما فيما يتخذ من خطوات لحظر استحداثها وانتاجها وتخزينها وازالتها الفعالية من الاعددة العسكرية لجميع الدول ؛

(ج) لمسألة التحقق احميتها في ميدان الاسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) ، وينبغي اقامة التحقق على اساس مجموعة مترابطة من التدابير القومية والدولية الملائمة التي يكمل بعضها بعضها ويتمم ، مما يتيح نظاما مقبولا يؤمن التنفيذ الفعلي للحظر ؛

٦- وتطالب الى مؤتمر لجنة مفاوضات نزع السلاح مواصلة نظره في مشكلة الوسائل الحربية الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) ، بقصد الوصول الى الحدار العاجل لاستحداث وانتاج وتخزين تلك الاسلحة والى ازالتها من الاعددة العسكرية لجميع الدول ؛

٧- وتطالب الى مؤتمر لجنة مفاوضات نزع السلاح تقديم تقرير عن النتائج المحرزة الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والعشرين ؛

٨- وتطالب الى الامين العام ان يحيل الى مؤتمر لجنة مفاوضات نزع السلاح جميع وثائق ومعايير اللجنة الاولى المتصلة بمسائل ذات علاقة بمشكلة الوسائل الحربية الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) .

الجلسة العامة ١٩١٩

٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠

القرار ٢٦٦٣ (الدورة ٢٥)

مسائل الحاجة الى وقف التجارب النووية
والنووية الحرارية

ألف

ان الجمعية العامة ،